

قرار رقم (٢٦٢) لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١ / ٤ / ١٧

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الدكتور نائب رئيس الهيئة في الإعتقاد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٣) لسنة ١٩٩٤ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة حلوان للمسابوكات (مصنع ٩ الحربي) برقم (٥٠٥) .

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق المذكور وتعديلاته .
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المذكور المنعقدة بتاريخ ٢٠١١ / ٣ / ٣١ .

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة رقم (٣) المؤرخة ٢٠١١ / ٤ / ٧ .

" ق ر ر "

مادة أولى :- تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة حلوان للمسابوكات (مصنع ٩ الحربي) إعتباراً من ٢٠١١ / ٣ / ٣١ .



مادة ثانية :- تشكيل لجنة التصفية الصندوق من السادة :

- رئيساً ١- السيد المهندس / محمد أبو الغيط عبد الحميد
عضواً ٢- السيد المحاسب / أحمد سمير عبد العزيز
عضواً ٣- السيد المحاسب / تامر سيد عبد الفتاح
وللجنة الحق في الإستعانة بمن تراه لإنهاء أعمال التصفية

مادة ثالثة :- مدة التصفية : ثلاثة شهور من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة رابعة :- تحدد مصروفات التصفية بالمصروفات الحتمية لسير وإنهاء أعمال التصفية ،
وبموافقة الهيئة العامة للمراقبة المالية .

مادة خامسة :- على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
د. عادل منير
(د. عادل منير)
٤٦٠٧٦



صدر في: ٢٠١١ / ٤ /

مذكرة

رقم القيد :

رقم الملف : (٥٠٥)

التاريخ : ٢٠١١ / ٤ / ٧

إلى : السيد الأستاذ الدكتور مساعد رئيس الهيئة

من : الإدارة العامة للفحص الفني لصناديق التأمين الخاصة (٣)

الموضوع : بشأن تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة حلوان للمسابوكات

(مصنع ٩ الحربي) .

بيانات عامة :

- تم تسجيل الصندوق بموجب قرار الهيئة رقم (١٣) لسنة ١٩٩٤ تحت رقم (٥٠٥) .
- تاريخ التأسيس : ١٩٩٢/٨/١
- تاريخ احتساب المزايا وتحصيل الاشتراكات : ١٩٩٢/٨/١
- تاريخ التسجيل : ١٩٩٤/١/١٢
- عدد الأعضاء : ١٥٣٧ عضواً .
- المال الإحتياطي للصندوق فى ٢٠١٠/١٢/٣١ : ٧ ٥٦٩ ٦٧٦ جنيهاً .
- الإستثمارات : بلغ إجمالى الإستثمارات مبلغ ٧ ٢٠٠ ٠٠٠ جنيه بنسبة ٩٥,١ % من المال الإحتياطي آخر المدة .
- معدل العائد على الإستثمار : المعدل الفني : ٩ %
المعدل المحقق : ٩,٢ %
- معدل المصروفات الإدارية : المعدل الفني : ٣ % من الاشتراكات .
المعدل المحقق : ٢ % .

الخلفية :

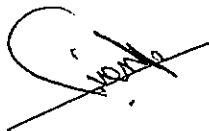
- ◀ تم تسجيل الصندوق المذكور بسجل صناديق التأمين الخاصة بموجب قرار الهيئة رقم (١٣) لسنة ١٩٩٤ تحت رقم (٥٠٥) .
- ◀ بتاريخ ٢٠١١/٣/٢٢ تم موافقتنا بكتاب الصندوق المؤرخ ٢٠١١/٣/١٧ بشأن إبلاغ الهيئة بإنعقاد الجمعية العمومية غير العادية يوم الخميس الموافق ٢٠١١/٣/٣١ الساعة التاسعة صباحاً للنظر في حل وتصفية الصندوق .

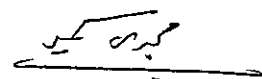
العرض :

- ◀ بتاريخ ٢٠١١/٣/٣١ تم عقد الجمعية العمومية العادية للصندوق بمقر شركة حلوان للمسبوكات بحلوان في تمام الساعة التاسعة صباحاً برئاسة السيد اللواء مهندس / عبد الفتاح عبد المعطي زايد رئيس مجلس إدارة الصندوق ، وبحضور السادة أعضاء مجلس إدارة الصندوق ، وكذا بحضور السيدان / مجدي سمير ملطي ، مصطفى السيد غازي مندوبين عن الهيئة ، ولعدم إكمال النصاب القانوني للحضور وهو الأغلبية المطلقة للأعضاء فقد تم التأجيل لمدة ساعة ، ثم بدأ الانعقاد الثاني في تمام الساعة العاشرة صباحاً .
- ◀ تم عمل لجان إستفتاء لحصر عدد الموافقين علي حل وتصفية الصندوق من عدمه بدأت أعمالها من تمام الساعة العاشرة صباحاً حتي الساعة الثالثة والنصف عصراً ، ثم بدأت عملية فرز الأصوات بمعرفة السادة مندوبي الهيئة - حيث أسفرت عن التالي :-

* عدد الأعضاء الحاضرين	١٢٣٠ عضواً .
* عدد الأصوات الباطلة	٢ صوت
* عدد الأصوات الصحيحة	١٢٢٨ عضواً .
* عدد الموافقين علي التصفية	١٠٢٩ عضواً بنسبة ٦٦,٩ % .
* عدد الغير موافقين علي التصفية	١٩٩ عضواً بنسبة ١٢,٩ % .

وهنا قررت الجمعية العمومية الموافقة علي الاتي :-





(١) الموافقة علي حل وتصفية الصندوق إعتباراً من ٢٠١١/٣/٣١ ، وعدم تحصيل
الإشتراكات وصرف المزايا إعتباراً من تاريخه .

(٢) تعيين لجنة التصفية من السادة الاتي أسمائهم بعد :

- السيد المهندس / محمد أبو الغيط عبد الحميد رئيساً
- السيد المحاسب / أحمد سمير عبد العزيز عضواً
- السيد المحاسب / تامر سيد عبد الفتاح عضواً

وللجنة الحق في الإستعانة بمن تراه مناسباً للعمل لإنهاء أعمال التصفية .

(٣) نسبة مصروفات التصفية هي المصروفات الحتمية لإنهاء أعمال التصفية ، وبموافقة
الهيئة العامة للمراقبة المالية .

(٤) مدة التصفية : ثلاثة شهور كحد أقصى من تاريخ صدور قرار الهيئة بالموافقة علي
التصفية .

أنهت الجمعية العمومية أعمالها حيث كانت الساعة الخامسة مساءً .

المطلوب :

الأمر معروض للتكرم بالنظر والموافقة علي أعمال الجمعية العمومية - وفي حالة الموافقة -
التكرم بإعتماد القرار المرفق .

والأمر مفروض ،،،

المدير العام
(عبد المتصف محمود)

مدير سمي

السيد الاستاذ الدكتور مساعد رئيس الهيئة :

- يجوز تصفية الصندوق طبقاً لنص المادة (٣١) من القانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ التاريخ .
- روجع القرار ، ولا مانع من اعتماده .

المستشار القانوني

١٤٠٤
٤
٢٠١١

د. د. عادل بن

للتكرم بإعتماد القرار المرفق

٣
٤/١٤
٢٠١١